

# قسم اللغة العربية



# التَّوْجِيهَاتُ النَّحْوِيَّةُ

فِي ضَوْءِ

اِخْتِلَافِ الرِّوَايَةِ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ

أ.د. / مُحَمَّدٌ أَحْمَدُ عَلِيٌّ سَحْلُول



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ،  
نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ..

### أما بعد

فإن الله تبارك وتعالى خصَّ حبيبه ونبيةً محمداً ﷺ بأمور لم  
يخصَّ بها غيره. ومن هذه الأمور إبتاؤه موهبة البيان، حتى إنه  
ليرسل اللفظ القليل يحمل معانى كثيرة فى بلاغة وإشراق أسلوب .  
يقول عليه الصلاة والسلام عن نفسه : « أوتيت جوامع الكلم ،  
واختصر لى الكلام اختصاراً » (١) أى أعطيت ملكة أقتدر بها على  
إيجاز اللفظ مع سعة المعنى بنظم لطيف لا تعقيد فيه ، يعثر الفكر  
فى طلبه ، ولا التواء يحارُّ الذهنُ فى فهمه ، فما من لفظة يسبق  
فهماها إلا ومعناها أسبق إليه .

والناظر إلى الأحاديث الصحيحة الواردة عن أفصح الخلق ﷺ  
يجد حقاً أن الله - عز وجل - حباه بهذه الميزة ، وكان له منها  
النصيب الأوفر . والأمثلة توضح ذلك وتبيّنه . يروى النعمان بن  
بشير رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « مثل القائم على حدود الله ،

---

(١) أخرجه مسلم كتاب المساجد (٢٧٢/١) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي  
ط دار إحياء التراث العربى مقتصرًا على شطره الأول ، والشطر الثانى  
أخرجه العيلى فى الضعفاء الكبير (٢١/٢) بإسناد ضعيف .

والواقع فيها ، كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها ، وأصاب بعضهم أسفلها ، فكان الذين فى أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فأذوهم ، فقالوا : لو أننا خرقتنا فى نصيبنا خرقا ولم نُؤذ من فوقنا ، فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا « (١) . إن هذا مثل رائع من روائع الحكم النبوية التى ضربها الرسول - عليه الصلاة والسلام - يصور فيه المجتمع البشرى بما فيه من أخيار وأشرار ، ومتقين وفجار ، بركاب سفينة فى بحر متلاطم الأمواج ، هذه السفينة تسير وسط البحر ، تشق طريقها بين الأمواج والأعاصير ، « وقد أخذ كل راكب مكانه على حذر فجلس قوم فى الأعلى ، وجلس آخرون فى الأسفل ، فكان الجالسون فى الأسفل يضطرون إلى الذهاب للناحية الأخرى كى يستقوا من النهر ، وقد عدوا ذلك مشقة مرهقة . ثم بدا لهم أن يخرقوا مكانا فى موضعهم ليصلوا إلى الماء مباشرة ، وذلك موضع اخطر على الراكبين جميعا ؛ إذ إنه سيهوى بهم لا محالة فى القاع . فلا بد أن تهب الجماعة لدرء هذا الشر ، والا هلكوا جميعا « (٢) . وهكذا نرى حالنا فى الحياة ، نعيش فوق سطح هذا الكوكب الأرضى ، كركاب السفينة فىنا البرّ

(١) البخارى كتاب الشركة - باب هل يقرع فى القسمة (٥/١٣٢/٢٤٩٣ فتح) .

(٢) البيان النبوى للأستاذ الدكتور محمد رجب البيومى : ٢٣٤ .

فينا البرّ والفاجر ، وفينا الصالح والطالح ، فإن تركنا أهل الشر  
والفساد يسرحون ويمرحون ، ويفعلون ما يظنون وما يشاؤون ،  
دون أن نوجه لهم النصّح ، أو نمنعهم عن اقتراف الرّهات والآثام  
ملكنا جميعاً ، وإن منعناهم منها نجّينا جميعاً . فكان في ذلك  
نجاتنا ونجاتهم ، وحياتنا وحياتهم . (١)

\* \* \* \*

وهذه محاولة تناولت فيها بيانه في مجال الاحتجاج والاستشهاد  
به في مجال الدراسة النحوية وتوجيه النصّح لبعض الأحاديث التي  
اختلفت فيها الرواية ، وقسمتها ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : تناولت فيه : حردص الصحابة الأجلاء - رضي الله عنهم -  
على حديث رسول الله صلّى الله عليه وآله ، كتابة الحديث  
وتدوينه وتصنيفه ، الفرق بين الكتابة والتدوين  
والتصنيف ، خلاصة لهذا المبحث .

المبحث الثاني: تناولت فيه : المعنى المقصود من الحديث  
الشريف، الاحتجاج بالحديث النبوي في مجال  
الدراسات النحوية ، موقف النصّح من  
الاستشهاد بالحديث النبوي ، خلاصة لهذا  
المبحث .

---

(١) من كنوز السنة للأستاذ محمد على الصابوني : ٢١ .

المبحث الثالث : تناولت فيه : عدداً من الشواهد التطبيقية من كتب الحديث المختلفة والتي من خلالها رويت بعض الكلمات فيها بأكثر من وجه ، وكيف وجهها النحاة . وهذه المحاولة المتواضعة ستتلوها محاولات أخرى، فالمجال خصب وطيب، وذلك لربط الدراسة النحوية بالأصول الأولى ، وهى الكتاب والسنة . فإن أكن وفقت فذاك فضل الله يؤتيه من يشاء ، وإن تكن الأخرى فليس لى من عذر سوى أنى بذلت جهد الطاقة .

وصلنى الله وسلم وبارك على نبينا وحبيبنا محمد  
وعلى آله وصحبه وسلم



## المبحث الأول

- ★ حرص الصحابة على حديث رسول الله ﷺ
- ★ كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه
- ★ الفرق بين الكتابة والتدوين والتصنيف
- ★ الخلاصة



حرص الصحابة على حديث رسول الله ﷺ :

كان الصحابة يجلسون في مجلس رسول الله ﷺ وكان على رؤسهم الطير ارتقابا لكلمة توجه أو خطبة تُقال أو حديث يُروى ، وكان الشاهد منهم يبيلغ الغائب ما فاته من قول الرسول عملاً بقوله : « نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلي من لم يسمعها » (١) . وإذا كانوا يتهاكون على ماء وضوئه تبركاً ويتزاحمون على شعرات رأسه احتفاظاً ببعض آثاره حتى صارت محبتهم له موضع العجب من المشركين وحتى قال أبو سفيان في غيظ :

ما رأيت أحداً من الناس يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً (٢) .. إذا كانوا يتهاكون على ماء وضوئه وشعرات رأسه فهم على حديثه أحرص، وبالانتباه إلى حروفه وكلماته أكلف وأشوق، ولم تأت لنا هذه الثروة النبوية الضخمة إلا عن احتفاء وهيام . وقد كان رسول الله ﷺ يعلم أنه ينطق ليبيلغ الشاهد الغائب ، فكان لا يسرع القول في عجلة بل يلقي حديثه متمهلاً ونيداً ، وقالت عائشة رضي الله عنها : « ما كان رسول الله ﷺ يسرد كسر دكم هذا ولكن

(١) أبو داود كتاب العلم - باب فضل نشر العلم (٣/٢٢٢/٣٦٦٠) تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد ط دار إحياء التراث العربي .

(٢) محمد المثل الكامل للأستاذ محمد أحمد جاد المولى ٢٦٩ .

كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس إليه « وفي رواية أخرى كان رسول ﷺ يحدث حديثاً لو عدّه العادُ لأحصاه . (١)

قال أبو هالة في وصفه : كان رسول الله ﷺ متواصل الأحران دائم الفكرة، ليست له راحة ، ولا يتكلم في غير حاجة ، طويل السكوت ، يفتح الكلام ويختمه بأشداقه ، ويتكلم بجوامع الكلم فصلاً لا فضول فيه ولا تقصير ، إذا أشار أشار بكفه كلها وإذا تعجب قلبها . (٢)

« فالرجل الذي يكون من سماته التفكير المتصل ، والسكوت الطويل ، وعدم الكلام في غير حاجة ، جدير أن تنتبه له الأسماع إذا قال ، وإذا كان الإيجاز طابع حديثه - إلا لدى بعض المقتضيات الهامة - فإن كلامه أسرع إلى الحفظ لاسيما إذا كان لا يسرد سرداً بل يتكلم بكلام فصل يحفظه من جلس إليه كما قالت عائشة رضي الله عنها ، وإذا كنا نعلم أنه كان عليه الصلاة والسلام حلو المنطق حسن الترتيل بعيداً عن التكلف والتمتمة والفاقة وتعقيد الصوت فهو يرسل القول متقن الأداء محكم الضبط مشبع اللفظ مساوقاً لطبيعة اللغة . إذا كنا نعلم ذلك عنه فلن نترقب لحديثه غير الحفظ والترديد . وبخاصة إذا كان في ملأ أمي يعتمد على الحافظة ، ويتفاخر بقوة

(١) تاج العروس لمحمد مرتضى الزبيدي ٣ : ٢٤٨ .

(٢) المثل الكامل : ١٤ .

الذاكرة ، وأى قول يباهى بحفظه الصحابي الصادق أعظم من آيات  
القرآن وأحاديث الرسول ﷺ . (١) .  
كتابة الحديث وتدوينه

تعاونت بعض الأقلام على تسجيل فكرة هامة فى تاريخ التشريع  
تقول : إن تدوين الحديث النبوى قد نشأ أول ما نشأ فى القرن  
الثانى من الهجرة إذ إن عصر الرسول ﷺ وصحابته ومنّ وليهم  
فى القرن الأول قد مرّ دون أن تقيّد الأحاديث فى الصحف . فلما  
جاء عصر التدوين كان كثير مما رددته الألسن مدعاة الشك والنظر ،  
وقد ساعد على تأكيد هذه الفكرة ما يرويه بعض الرواة من أحاديث  
نبوية تأمر بمنع الكتابة منها :

(أ) روى الإمام الحافظ عبد الرازق بن همام الصنعائى المتوفى  
سنة ٣١١ فى مصنفه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أراد أن  
يكتب السنن وأشار عليه الصحابة بذلك حين استفتاهم  
ولكنه طفق يستخير الله شهراً . ثم أصبح يوماً وقد عزم  
الله له فقال : إني أريد أن أكتب السنن وإني تذكرت قوماً  
كانوا قبلكم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ،  
وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً . (٢)

(١) البيان النبوى للدكتور محمد رجب البيومى : ٣٦ .

(٢) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١ : ٦٤ .

(ب) كان أبو سعيد الخدرى رضي الله عنه يستأذن في أن يكتب عنه ما يحدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأبى ويقول : أتريدون أن تجعلوها مصاعف، إن نبيكم كان يحدثنا فنحفظ ، فاحفظوا كما كنا نحفظ، وفي رواية أخرى أنه قال : أردتم أن تجعلوه قرآنا، لا، لا، ولكن خذوا عنا كما أخذنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . (١)

(ج) ما روى من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تكتبوا عنى شيئا سوى القرآن، فمن كتب عنى سوى القرآن فليمحه ، وكان من هذا أن زيد بن ثابت دخل على معاوية فسأله عن حديث وأراد أن يكتبه فقال زيد : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا ألا نكتب شيئا من حديثه فمناه . (٢)

ومن خلال هذه الأحاديث نلمح أن الرسول - صلى الله عليه وسلم قد منع الكتابة خشية أن يختلط القرآن بالحديث .

على أن هناك بعض الأحاديث يروىها بعض من يجيزون الكتابة في عصر السنة الأولى ، سمعها صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وبعضها ينص على أنه سمعه من أفصح الخلق صلى الله عليه وسلم وليس بينه وبينه أحد .

(١) المصدر السابق ١ : ٦٤ .

(٢) المصدر السابق ١ : ٦٣ .

ومن هذه الاحاديث :

- ١- أمر رسول الله ﷺ بكتابة خطبته يوم فتح مكة ، لرجل من اليمن (١) ، جاء فى باب كتاب العلم من صحيح البخارى .
- ٢- روى البخارى عن أبى هريرة رضي الله عنه قوله : ما من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً عنه منى، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب . (٢)
- ٣- أن عبد الله بن عمرو كان يسمى صحيفة أحاديثه بالصادقة، ويقول عنها ما كتبت فيها إلا ما سمعت أذناى من رسول الله ﷺ ، ويتحدث عنها مجاهد فيقول : رأيت عند عبد الله بن عمرو كتاباً فسألته ما هذا ؟ فقال : هذه الصادقة ، فيها ما سمعت من رسول الله ﷺ ليس بينى وبينه أحد . (٣)
- ٤- فى صحيح البخارى أن النبى ﷺ أمر بعد هجرته إلى المدينة - بإحصاء المسلمين وبكتابة أحكام الزكاة وما يجب من المال وما صدقاره ، فكتب ذلك فى صحيفتين وبقيتا محفوظتين عند أبى بكر الصديق رضي الله عنه وأبى بكر عمرو بن حزم .

فإذا أضيف إلى ذلك كله وجود بعض الصحائف لدى الصحابة

---

(١) صحيح البخارى ، كتاب العلم - باب كتابة العلم (١/٢٠٥/١١٢ فتح).

(٢) المصدر السابق ، كتاب العلم (١/٢٠٦/١١٣ فتح اليربى) .

(٣) أخرجه الدارمى ، باب من رخص فى كتابة العلم ١ : ١٠٥ .

مدوناً بها حديث رسول الله ﷺ كان ذلك دليلاً عملياً على إباحة الكتابة، فمن ذلك كتابة أسماء بنت عميس (توفيت سنة ٣٨)؛ والتي هاجرت مع زوجها جعفر بن أبي طالب إلى الحبشة ثم تزوجت أبا بكر بعد موت جعفر وقد جمعت في هذا الكتاب بعض أقوال الرسول ﷺ. ومنه كتاب سعد بن عبادة (١٥ هـ) ، ومنه صحيفة عبد الله بن عمرو المعروفة بالصادقة (٦٥ هـ) ، ثم صحيفة سمرة بن جندب، وصحيفة جابر بن عبد الله (٦٨ هـ) ، وقد روى قتادة ما في هذه الصحيفة . (١)

ولعلّ هذه الأحاديث تنبئ عن إجازة رسول الله ﷺ بكتابة ما يصدر عنه بعد أن أمن اللبس من اختلاطه بالقرآن الكريم . ولو دققنا النظر ، وأمعنا الفكر قليلاً لوجدنا أن الأحاديث التي تنهى ، إنما تنهى عن الكتابة ، كما أن الأحاديث التي تأمر ، إنما تأمر بالكتابة أيضاً . والكتابة غير التدوين والتصنيف ، على عكس ما فهم المعاصرون العامة وبعض الخاصة . (٢)

يقول الحافظ ابن حجر (٣) : « اعلم - علمنى الله وإياك - أن آثار النبي ﷺ لم تكن فى عصر أصحابه وكبار من تبعهم مدونة فى الجوامع ، ولا مرتبة لأمرين :

(١) البيان النبوى : ٢٥ .

(٢) السنة النبوية د : عبد المهدي عبد القادر : ٩٤ .

(٣) هدى السارى : ٦ .



احدهما : أنهم كانوا فى ابتداء الحال قد نُهوا عن ذلك ، كما ثبت فى صحيح مسلم (١) خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم .  
وثانيهما : لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم ، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة . ثم حدث فى أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار ، لما انتشر العلماء فى الأمطار ، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكرى الأقدار ، فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح وسعيد بن أبى عروبة وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة ، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدوّنوا الأحكام .  
والمتبوع كلام الائمة السابقين تتضح له الحقائق الآتية :

١- أنه كان معلوماً لديهم الفرق بين الكتابة والتدوين ، وأنهم كانوا يعلمون أن السنة النبوية كتبت منذ أيامها الأولى ، أما التدوين فظهرت منه صور فردية خلال القرن الأول الهجرى .  
ثم كثر وشاع .

٢- أن وسيلة حفظ السنة لم تكن الكتابة فقط ، وإنما كانت الكتابة والحفظ ، فكان المسلم يحفظ القرآن الكريم والسنة النبوية ليسهل عليه العمل ، إذ المحفوظ مع الإنسان حيثما كان ، بخلاف المكتوب ، ولم يكن المسلم يعتمد على الكتابة ، وإنما كان يلجأ إليها إذا أشكل عليه لفظ .

---

(١) يشير إلى الحديث الذى رواه أبو سعيد الخدرى قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تكتبوا عنى ، ومن كتب عنى غير القرآن فليمحاه » .

« على أن أمة العرب قد وجهتهم إلى الاهتمام بالحفظ ، فقويت  
الذاكرة لديهم قوة خارقة ، كما ضربوا لذلك بعض الأمثلة من  
المشاهد الملموس ، فالأعمى أقوى حفظاً من البصير ؛ إذ جعل كل  
اعتماده على الحفظ . أما البصير ، فإن ركونه إلى الكتاب مما  
يضعف ذاكرته عن غيره ، وقد ساعد العرب على تقوية ملكة الحفظ  
لديهم طبيعة جوههم وبساطة معيشتهم وسعة خبرتهم بأساليب  
لسانهم وطرق بيانهم ، فإذا أضيف إلى ذلك شدة تعلق الصحابة  
بآثار رسول الله ﷺ كان انتباههم إلى استيفاء أحاديثه أقوى  
وأشد ، ومن علم أن أبا زرعة وأحمد بن حنبل والبخارى كانوا  
يحفظون آلاف الأحاديث بأسانيد لا يستكثر أن يحفظ أبو هريرة  
وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وعائشة رضي الله عنهم أكثر مما سمعوه  
عن رسول الله ﷺ دون إسناد . فإذا وجدت الصحف المكتوبة  
وأسعفت الحافظة القوية ، وتفرغ الملا الكثير برواية الحديث فلن  
يوهيه منه مر السنين كما يدعون . على أننا نعرض هذا النص  
الحاسم على الذين يستكثرون ورود الآلاف من الأحاديث عن رسول  
الله ﷺ ، ويرجعون بروايتها مهولين .

قال أبو زرعة الرازي في جواب من قال له : أليس يقال : حديث  
النبي ﷺ أربعة آلاف حديث قال : ومن قال إذاً غير زنديق ؟ ومن  
يُحصى حديث رسول الله ﷺ ؟ لقد قبض رضي الله عنه عن مائة ألف  
وأربعة عشر ألفاً من الصحابة ممن روى عنه ومن سمع منه ، وهم

أهل المدينة وأهل مكة ومن بينهم من الأعراب ومن شهد معه حجة الوداع ، كل من رآه وسمع منه بعرفة » . (١)

٣- أنه وإن كان النبي ﷺ نهى عن كتابة السنة أول الأمر فإن ذلك لم يدم ، وإنما أباح الكتابة ، وكتب ﷺ الكثير من السنة ، يأمر كتابه بكتابة الشيء ثم يرسله إلى الجهة التي يخصها ، أو الشخص الذي يعنيه ، وشاعت الكتابة وذاعت ، ثم انتقل الأمر إلى التدوين ، ثم التصنيف ، وعليه فتكون السنة مرت بثلاث مراحل إجمالاً هي :

١- مرحلة الكتابة .

٢- مرحلة التدوين .

٣- مرحلة التصنيف .

فالسنة ظلت طوال القرن الأول الهجري تُحفظ في الصدور، وتكتب في السطور للرجوع إلى المكتوب إذا أشكل لفظ . « فالكتابة مطلق خط الشيء ، دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة في إطار يجمعها ، أما التدوين فمرحلة تالية للكتابة ، ويكون بجمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها .

وعلى ذلك فقول الأئمة إن السنة توفيت في نهاية القرن الأول لايفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن ، بل يفيد أنها كانت مكتوبة لكنها لم تصل لدرجة التدوين - جمع الصحف في دفتر - وما فهمه

(١) البيان النبوي : ٢٧ .

المعاصرون من أن التدوين هو الكتابة فهو خطأ ، منشؤه عدم التمييز بين الكتابة والتدوين ، ولذا يلاحظ في كلام الحافظ ابن حجر والحافظ الذهبي - الذى سبق أن ذكرته - أن مدار الحديث على التدوين ، وليس فى حديثهم شىء يتعلق بالكتابة « . (١)

أما التصنيف فهو تمييز الجزئيات ، كأن يميز المصنف الصواب من الخطأ ، أو الأهم من المهم .

### الخلاصة :

وعلى هذا ، فإن الكتابة هى التى كانت موجودة فى العصر الأول أيام رسول الله ﷺ وصحابته الكرام، ولم يكن الغرض منها فى هذه المرحلة هو تأليف موسوعة تشمل السنة بأسرها، وإنما كان الغرض منها : حفظ الحديث ، والأمن من ضياعه، بحيث يحفظ كل شخص ما يسمعه ، ويكتب كل أو بعض ما يحفظه ، حتى لا يضيع بعد ذلك ، أو يعتربه تحريف (٢). أما التدوين والتصنيف فهما مرحلتان تاليتان لهذه المرحلة .

وإن كانت أولاهما أسبق، وتبدأ مرحلة التدوين حينما أرسل عمر ابن عبد العزيز إلى ولاته على الأمصار : « انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه » . وكان فيما كتب إلى أهل المدينة : « انظروا حديث رسول الله ﷺ فإنى خفت دروس العلم وذهاب أهله » . (٣)

(١) السنة النبوية : ٩٧ . (٢) المرجع السابق ، الصفحة نفسها .

(٣) فتح البارى : ١ : ١٩٥ .

## المبحث الثاني

★ المعنى المقصود من الحديث الشريف

★ الاحتجاج بالحديث النبوي في مجال الدراسات

النحوية

★ موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث

النبوي

★ الخلاصة



المعنى المقصود من الحديث الشريف :

المراد من الحديث : « هو أقوال النبي ﷺ ، وأقوال الصحابة التي تحكى فعلاً من أفعاله عليه السلام، أو حالاً من أحواله ، أو تحكى ماسوى ذلك من شئون عامة، أو خاصة تتصل بالدين، حتى أقوال بعض الصحابة ، أو أقوال بعض التابعين كعمر بن عبد العزيز متى جاءت عن طريق المحدثين تأخذ حكم الأقوال المرفوعة إلى رسول الله ﷺ من جهة الاحتجاج بها فى إثبات لفظ لغوى . أو وضع قاعدة نحوية . (١)

الاحتجاج بالحديث النبوى فى مجال الدراسات النحوية :

« أجمع اللغويون والنحاة على أن النبي ﷺ أفصح العرب قاطبة ، وأن الحديث لا يتقدمه شىء فى باب الاحتجاج إذا ثبت لهم أنه لفظ النبي نفسه، ومع هذا فقد انقسموا فيما يروى من الأحاديث فريقين : فريقاً غلب على ظنه أنها لفظه عليه السلام فأجاز الاحتجاج بها ، وفريقاً غلب على ظنه أنها مروية بالمعنى لا باللفظ ، وإذا لا يجيز الاحتجاج بها » (٢) . على أن هناك من توسط بين الفريقين .

---

(١) الاستشهاد بالحديث فى اللغة للشيخ الخضر حسين « مجلة مجمع اللغة

العربية » ٢ : ٢ .

(٢) فى أصول النحو : ٤٧ .

وإن أولَ مَنْ نصَّ على عدم الاستشهاد بالأثر النبوي لغة ونحواً هو أبو الحسن علي بن محمد الأشبيلي المعروف بابن الضائع المتوفى سنة ٦٨٠ هـ .

قال البغدادي : قال أبو الحسن بن الضائع في شرح الجمل «تجويز الرواية بالمعنى هو السبب عندي في ترك الأئمة - كسيبويه وغيره - الاستشهاد على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث لكان الأولى في إثبات فصيح اللغة كلامُ النبي ﷺ ، لأنه أفصح العرب . قال : وابن خروف يستشهد بالحديث كثيراً، فإن كان على وجه الاستظهار والتبرك بالمرئى فحسن، وإن كان يرى أن من قبله أغفل شيئاً وجب عليه استدراكه فليس ما رأى » . (١)

وشبهة أبي الحسن التي حالت بينه وبين عدم أخذه بالاحتجاج بالحديث هي : جواز رواية الحديث بالمعنى . ومن أجل هذه الشبهة يُسقط أصلاً كبيراً من أصول الاستشهاد اللغوي والنحوي الممثل في الحديث الشريف . وقد غاب عن ذهنه أن المسلمين كانوا حريصين كل الحرص على تلقف الكلمات من فم النبي ﷺ

---

(١) خزانة الأدب ١ : ١ بتحقيق الأستاذ عبد السلام هارون .



وحفظها وترديدها ؛ لما تشتمل عليه من تعاليم وأحكام شرعية من ناحية ، ولأسلوبها وجمالها ودقة تراكيبها من ناحية ثانية . (١)

« وعلى فرض أن بعض الأحاديث رُويت بالمعنى فهذا لا ينقص من قدرها في مجال الاستشهاد لأن الرواة كانوا عريضين الحرص كله على أن يسجلوا أو يرووا الحديث بلفظه كما هو ، ولكن لا تسعف الذاكرة بتذكر كل كلمات الحديث فيحاول الراوي أن يأتي بلفظه أخرى تؤدي معنى اللفظة المفقودة ، ومادام الراوي يعيش في عصر يحتج بشعره فمن باب أولى أن يحتج بما رواه ، وبما نقله عن النبي ﷺ .

ثم إن السبب في رأي الذي جعل العلماء يجوزون رواية الحديث بالمعنى يرجع إلى تحرى هؤلاء الرواة الدقة ، والضبط والإتقان في رواية الحديث ولكن هم بشر ولهم طاقة وعرضة للنسيان فلأجل بعدهم عن الكذب في حديث رسول الله ﷺ بإتيان ألفاظ من ألفاظهم ونسبتها إلى النبي عليه السلام جوزوا الرواية بالمعنى حتي لا يقعوا في هذا المأزق الموعو الذي يجرّ عليهم غضب الله ، ثم غضب رسول الله ﷺ . (٢)

(١) المدرسة النحوية في مصر والشام للأستاذ الدكتور عبد العال سالم

مكرم : ٢٣٧ : ٢٣٨ .

(٢) المصدر السابق : ٢٣٩ .

على أن النقل بالمعنى شيء ليس بمقصود على الأحاديث فحسب، بل إن تعدد الروايات في البيت الواحد من الشعر من هذا القبيل. والقول بأن منشأه تعدد القبائل ليس مما يتمشى في كل موضوع، زد إلى ذلك ما طرأ على الشعر من التصحيف والوضع والاختلاق. ورواة الشعر فيهم من الأعاجم والشعوبية أمم، على أن المسلمين في القرون الأولى كانوا أحرص على إتقان الحديث من حفظ الشعر والتثبت في روايته. وقد قيض الله لأحاديث رسول ﷺ من الجهابذة النقاد من نفى عنه ما كان فيه من شبهة الوضع والانتحال (١). أما الشعر فقد حُرِّم من هذا الاهتمام، ومن هذه الرعاية والعناية ومع هذا يحتج النحاة بأقوال منثورة تُعزى للأعراب دون أن يعرفوا القائل، ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ بحجة أنه روى بالمعنى.

\* وسار على درب ابن الضائع أبو حيان فقال في شرح التسهيل فيما ينقله البغدادي: « قال أبو حيان في شرح التسهيل: قد أكثر المصنف من الاستدلال بما وقع في الأحاديث على إثبات القواعد الكلية في لسان العرب. وما رأيتُ أحداً من المتقدمين والمتأخرين سلك هذه الطريقة غيره. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو، المستقرئين للأحكام من لسان العرب - كأبي عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر والخليل وسيبويه من أئمة البصريين، والكسائي

(١) هامش خزانة الأدب ٩:١ بتحقيق الأستاذ عبد السلام هارون.

والفراء وعلى بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين -  
لم يفعلوا ذلك ، وتبعهم على ذلك المسلك المتأخرون من الفريقين ،  
وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس . وقد جرى  
الكلام فى ذلك مع بعض المتأخرين الأذكياء . فقال إنما ترك العلماء  
ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول ﷺ ، إذ لو وثقوا بذلك  
لجرى مجرى القرآن الكريم فى إثبات القواعد الكلية . وإنما كان  
ذلك لأمرين :

أحدهما أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد  
جرت فى زمانه ﷺ لم تُقل بتلك الألفاظ جميعها : نحو ما روى  
من قوله : «زُوجتُكها بما معك من القرآن» ، «ملكتُكها بما معك  
من القرآن» ، «خُذها بما معك من القرآن» ، وغير ذلك من الألفاظ  
الواردة ، فنعلم يقيناً أنه ﷺ لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ ، بل لا  
يُجزم بأنه قال بعضها إذ يحتمل أنه قال لفظاً مرادفاً لهذه الألفاظ  
غيرها ، فأتت الرواة بالمرادف ولم تأت بلفظه ، إذ المعنى هو  
المطلوب، ولاسيما مع تقادم السماع ، وعدم ضبطها بالكتابة ،  
والاتكال على الحفظ . والضابط منهم من ضبط المعنى ، وأما من  
ضبط اللفظ فبعيدٌ جداً لاسيما فى الأحاديث الطوال . وقد قال  
سفيان الثورى : «إن قلت لكم إنى أحدثكم كما سمعت فلا  
تصدقونى، إنما هو المعنى». ومن نظر فى الحديث أدنى نظر علم  
العلم اليقين أنهم يروونه بالمعنى.

الأمر الثاني : أنه وقع اللحن كثيراً فيما روى من الحديث، لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع، ويتعلمون لسان العرب بصناعة النحو، فوقع اللحنُ في كلامهم وهم لا يعلمون، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصيح من لسان العرب ونعلم قطعاً من غير شك أن رسول الله ﷺ كان أفصح العرب فلم يكن يتكلم إلا بأفصح اللغات وأحسن التراكيب وأشهرها وأجزلها ، وإذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز، وتعليم الله ذلك له من غير معلم. والمصنف قد أكثر من الاستدلال بما ورد في الأثر متعقباً بزعمه على النحويين؛ وما أمعن النظر في ذلك، ولا صحب من له التمييز. وقد قال لنا قاضى القضاة بدر الدين بن جماعة - وكان ممن أخذ عن ابن مالك - قلت له : ياسيدى، هذا الحديث رواية الأعاجم، ووقع فيه روايتهم مانعلم أنه ليس من لفظ الرسول . فلم يجب بشيء . قال أبو حيان : وإنما أمعنت الكلام فى هذه المسألة لئلا يقول مبتدئ : ما بال النحويين يستدلون بقول العرب ، وفيهم المسلم والكافر ، ولا يستدلون بما روى فى الحديث بنقل العدول ، كالبخارى ومسلم وأضرابهما؟! فمن طالع ماذكرناه أدرك السبب الذى لأجله لم يستدل النحاة بالحديث « أه . (١)

ومن عجب أن يعلل أبو حيان عدم الاحتجاج بالحديث بأن رواه

(١) خزنة الأدب : ١ : ١٢ .

لم يكونوا عربياً بالطبع ويتعلمون لسان العرب بصناعة النحو . وقد غاب عن ذهن أبي حيان أن إمامه سيبويه عميد اللغة وأستاذ أساتذتها ، وصاحب القياس والتعليقات فيها ، ومنتج الكتاب الذي يعد من أكبر الأصول في اللغة العربية وقواعدها غاب عن ذهنه أن سيبويه لم يكن عربياً ، وأنه كان أعجمياً واللغة ملك لمن يتعلمها فكل من تعلم اللغة وتكلم بها وعرف قواعدها فهو عربى ، وإن كان نسبه أعجمياً ، ولا أدري لم يتشدد أبو حيان في عدم الأخذ بالحديث مع أن كثيراً من الأشعار العربية التي تعد في نظره أولى من الاحتجاج بالحديث ، هذه الأشعار العربية كانت مجالاً لتغييرات الرواة ، واستبدال كلماتها بكلمات من عندهم ، بل قد بلغ بهم أن يؤلفوا الشعر وينسبوه لشعراء مشهورين ، ومع ذلك فقد قعدت القواعد على أساس ما وضعوا ولم يكتف النحاة بهذا بل اتخذوا من هذه الأشعار مقاييس ينسجون على منوالها الأساليب العربية . (١)

وذهب ابن مالك وبعض المتأخرين كابن هشام إلى صحة الاحتجاج بالحديث الشريف لأن الرسول ﷺ أفصح العرب لساناً وأقوام بياناً وأحسنهم بلاغة . وقد اهتم رواة الحديث بما نقل عنه ﷺ وتشددوا في ضبطه ، ودققوا في روايته وتكبدوا المشاق والرحلات في سبيل ضبط هذه الأحاديث ومعرفة الرجال الذين نقلوها أو رووها .

(١) المدرسة النحوية في مصر والشام : ٢٤٠ .

ولهذا كان الاحتجاج بالحديث يلى فى نظر هؤلاء المجوزين القرآن الكريم فى مرتبة الاحتجاج به .

وقد دافع الدمامينى عن ابن مالك فى احتجابه بالحديث الشريف قال : « قد أكثر المصنّف من الاستدلال بالأحاديث النبوية، وشنع أبو حيان عليه . وقال إن ما استند إليه من ذلك لا يتم له . لتطرق احتمال الرواية بالمعنى، فلا يوثق بأن ذلك المحتج به لفظه عليه الصلاة والسلام حتى تقوم به الحجة وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا، فصوب رأي ابن مالك فيما فعله بناء على أن اليقين ليس المطلوب فى هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذى هو مناط الأحكام الشرعية وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن فى ذلك كله كاف، ولا يخفى أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل ولا سيما والتشديد فى الضبط والتحريّ فى نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدثين .

ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى فإنما هو عنده بمعنى التجويز العقلى الذى لا ينافى وقوع نقيضه ، فلذلك تراهم يتحررون فى الضبط ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعنى فيغلب على الظن من هذا كله أنها لم تبدل ، ويكون احتمال التبديل فيها مرجوحاً فيلغى .. ثم إن الخلاف فى جواز النقل بالمعنى إنما هو

فيما لم يدون ، ولم يكتب ، وأما مادون ، وحُصِّل في بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم . (١)

أما الشاطبيُّ فقد توسطَ بين الفريقين السابقين فجوزَ الاحتجاج بالأحاديث التي اعتنىَ بنقل ألفاظها . قال في شرح الألفية فيما ينقله البغدادي :

« لم نجد أحداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله ﷺ ، وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهاءهم ، الذين يبولون على أعقابهم ، وأشعارهم التي فيها الفحش والخنى ، ويتركون الأحاديث الصحيحة ، لأنها تُنقل بالمعنى ، وتختلف رواياتها وألفاظها ، بخلاف كلام العرب وشعرهم ، فإنَّ رواته اعتنوا بألفاظها ، لما يبنى عليه من النحو ، ولو وقفت على اجتهادهم قضيت منه العجب ، وكذا القرآن ووجوه القراءات . وأما الحديث فعلى قسمين : قسم يعتنى ناقله بمعناه دون لفظه ، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان . وقسم عُرِف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص ؛ كالأحاديث التي قصد بها بيان فصاحته ﷺ ، ككتابه لهـمـدان ، وكتابه لوائل بن حُجر ، والأمثال النبوية ؛ فهذا يصح الاستشهاد به في العربية . وابن مالك لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لا بد منه ، وبنى الكلام على الحديث مطلقاً ؛ ولا أعرف له سلفاً إلا ابن خروف ؛ فإنه أتى بأحاديث في بعض المسائل حتى قال ابن الضائع : لا أعرف هل

(١) خزانة الأدب ١ : ١٤ ، ١٥ .

يأتى بها مستدلاً بها، أم هي لمجرد التمثيل؟ الحق أن ابن مالك غير مصيب فى هذا، فكأنه بناه على امتناع نقل الحديث بالمعنى، وهو قول ضعيف « أهـ .

وقد تبعه السيوطى فى الاقتراح، قال فيه: « وأما كلامه عليه السلام فيستدل منه بما أثبت أنه قال على اللفظ المروى، وذلك نادرٌ جداً، إنما يوجد فى الأحاديث القصصار على قلة أيضاً، فإن غالب الأحاديث مروى بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمؤلدون قبل تدوينها، فرووها بما أدت إليه عباراتهم، فزادوا ونقصوا، وقدموا وأخروا، وأبدلوا ألفاظاً بالفاظ؛ ولهذا ترى الحديث الواحد مروياً على أوجه شتى بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالالفاظ الواردة فى الحديث » . (١)

ويعجبني ما قاله الأستاذ الدكتور محمد رجب البيهوى ما نصه:

والعجيب بعد ذلك كله أن بعض ساداتنا من النحاة واللغويين يحتجون بأقوال منثورة تعزى للأعراب دون أن يعرفوا القائل فتكون فى رأيهم موضع الاستشهاد، مع أن تطرق التبديل والتغيير محتمل فيها احتمالاً لا يقاس باحتمال التبديل فى أحاديث مطهرة يتضافر الرواة المخلصون على تمحيصها واستذكارها أطراف الليل وأثناء النهار، إن لم يكن رغبة فى تفهم أسرارها التشريعية والأدبية فابتغاء لمرضاة الله وزلفى قريبة إلى رضوانه .. إنهم يستشهدون

(١) خزانة الأدب ١ : ١٢ ، ١٣ .



بأقوال منثورة معزوة إلى الجهولين من أغمار العرب ثم يجمعون عن الاستشهاد بآثار الرسول ﷺ ؛ فهم مثلاً فى باب نعم وبئس يستدلون بقول الأعرابي « نعم السير على بنس العير » ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ : « من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فالغسل أفضل » وفى باب حذف ضمير الشأن يستدلون بقول الأعرابي : « إن بك زيد مأخوذ » ولا يستدلون بقول رسول الله ﷺ : « إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون » وفى باب الفاعل يستدلون بقول الأعرابي « أكلونى البراغيث » ثم لا يجيزون الاستشهاد بقول رسول الله ﷺ : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار » ، بل إنهم يضعون قاعدة خاصة فى الجر بالمجاور اتكالاً على قول بعض الأعراب (هذا جحر ضب خرب) ولا يسمحون لأنفسهم أن يرفضوا الاحتجاج بقوله على نبوته وشذوذه. ونحن نعرف أن هذه الأحاديث السابقة تتردد فى كتب ابن هشام وابن مالك ومن تبعهما من النحاة . (١)

فابن مالك يرى أن الحديث الشريف أقوى فى الاستشهاد، وأعظم فى الاحتجاج من غيره ما عدا القرآن الكريم وقراءاته . وكان أكثر ما يستشهد بالقرآن، فإن لم يكن فيه شاهد عدل إلى الحديث، وإن لم يكن فيه شيء عدل إلى أشعار العرب. وابن هشام كان متأثراً

(١) البيان النبوى : ٤٢ .

بابن مالك إلا أنه كان يتروى في الأحاديث المحتج بها، فإن سلمت روايتها وقوى سندها أخذ بها، وإلا رفض الاستشهاد بها . (١)  
ومن أفضل ما قرأت في هذا المجال ما انتهى إليه فضيلة الأستاذ الشيخ محمد الخضر حسين حيث قال :

« خلاصة البحث أننا نرى الاستشهاد بالألفاظ ما يُروى في كتب الحديث المدونة في الصدر الأول وإن اختلفت فيها الرواية ، ولا نستثنى إلا الألفاظ التي تجيء في رواية شاذة أو يغمزها بعض المحدثين بالغلط أو التصحيف غمزاً لا مرد له، ويشد أزرنا في ترجيح هذا الرأي أن جمهور اللغويين وطائفة عظيمة من النحويين يستشهدون بالألفاظ الواردة في الحديث ولو على بعض رواياته » . (٢)

---


(١) القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية : ٤٥١ .

(٢) مجلة مجمع اللغة العربية : ٣ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ .

## المبحث الثالث

★ أسباب اختلاف الرواية

★ شواهد تطبيقية من كتب الحديث



## اسباب اختلاف الرواية فى الحديث النبوى

- ١- زيادات الثقات فى المتون . وهى أن يروى أحد الثقات زيادة لفظة أو جملة فى متن الحديث لا يرويها غيره ، ولا يكون فى روايته مخالفة لما رواه غيره (١) وهذه مقبولة لدى جماهير المحدثين سواء كانت من الراوى نفسه بأن رواه مرة ناقصا ، ومرة بالزيادة ، أو رواه هو بالزيادة ، ورواه غيره بدونها .
- ٢- الرواية بالمعنى . وهى مقبولة عند جماهير المحدثين ، وإن منع منها بعضهم . (٢)
- ٣- تعدد المجلس . أو إدراك الصحابى جزءاً من المجلس يسمع فيه بعض الحديث فيقتصر على رواية ماسمع ، وقد سمعه غيره بآتم منه فيقع الاختلاف . من ذلك : ما أخرجه أبو داود عن سعيد ابن جبير أنه قال : قلت لابن عباس يا أبا العباس عجبت لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ حين أوجب (٣) فقال : إني لأعلم الناس بذلك إنها كانت من رسول ﷺ حجة واحدة ، فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله ﷺ حاجاً فلما صلى فى

---

(١) منهج النقد فى علوم الحديث من ٤٢٥ د/ نور الدين عز ط/ دار الفكر دمشق ثالثة / ١٩٨١ م .  
(٢) تدريب الراوى (٢/ ٤٠) .  
(٣) أوجب : أى أهل وأتى من أفعال الإحرام .

مسجد ذى الحليفة ركعة أوجب فى مجلسه ، وأهل بالحج حين فرغ من ركعته فسمع ذلك منه أقوام فحفظته ، ثم ركب فلما استقلت به ناقته أهلّ وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرسالا ، فسمعوه حين استقلت به به ناقته يهل ، ثم مضى رسول الله ﷺ فلما علا على شرف البيداء أهل ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنما أهل حتى علا على شرف البيداء . (١)

٤- اعتماد الرواة فى نقل الحديث على المشافهة . والرواية الشفوية من أهم الطرق التى تم بواسطتها نقل الحديث عن رسول الله ﷺ ونظراً لأن الحديث وصل إلينا غير مضبوط بالشكل ، فيحتمل أن تكون رواية الكلمة قد اختلفت نظراً لاحتمالها لأكثر من وجه من الإعراب . واللغة العربية معربة . ومن شواهد ذلك قوله ﷺ فى حديث النعمان بن بشير : « قال كلهم أعطيتهم كما أعطيتهم » (٢) ؟ فكلمة « كلهم » يجوز أن ترفع على الابتداء وجملة « أعطيتهم » هى الخبر . ويجوز أن تنصب بفعل محذوف تقديره : أعطيت كلهم ، فحذف الفعل وفسره بقوله : « أعطيتهم » ولا يجوز أن ينتصب « كلهم » بـ « أعطيتهم » ؛ لأن « أعطيتهم » قد تعدى إلى مفعولين هما الضمير والكاف التى فى قوله « كما » أى

(١) قواعد التحديث للقاسمى ص ٢٢٧ ط/ دار الكتب العلمية أولى ١٩٧٩م.

(٢) مسند الإمام أحمد ٤ : ٢٦٨ ، ٢٦٩ ، ٢٧٠ .

قوله «كما» أى مثل ما أعطيته (١) . وكذلك قول الرسول ﷺ  
 فى الرجل يسوى التراب حيث يسجد : « إن كنت فاعلاً  
 فواحدة» (٢) فلكمة «واحدة» يجوز فيها النصب والرفع .  
 فالنصب على أنها مفعول به لفعل محذوف، والتقدير : فافعل  
 واحدة . والرفع على أنها مبتدأ وخبره محذوف، والتقدير :  
 فواحدة جائزة (٣) .

ويشهد لهذا أيضاً قول الرسول ﷺ فيما يرويه عقبة بن عامر  
 قال : « إن يوم النحر، ويوم عرفة ، وأيام التشريق هن عيدنا أهل  
 الإسلام، وهن أيام أكل وشرب» (٤) . فلكمة أهل يجوز فيها أن  
 ينصب على إضمار فعل محذوف ، والتقدير : أعنى ، أوأخص كقوله  
 عليه الصلاة والسلام : « نحن معاشر الأنبياء لا نورث» (٥) . ويجوز  
 أن تجرّ ، ويكون موقعها الإعرابى بدلاً من الضمير المجرور بـ «عيد»  
 كأنه قال : عيد أهل الإسلام (٦) .

وهكذا يتبين لنا أن احتمال الكلمة لأكثر من وجه من الإعراب يُعدُّ  
 من أسباب اختلاف الرواية فى الحديث النبوى الوارد عن رسول الله  
 - ﷺ .

(١) إعراب الحديث النبوى للعبرى : ٣٤٤ ، ٣٤٥ .

(٢) مسند الإمام أحمد ٥ : ٤٢٦ .

(٣) إعراب الحديث النبوى : ٣٤٠ . (٤) مسند الإمام أحمد ٤ : ١٥٢ .

(٥) المصدر السابق ٢ : ٤٦٢ . (٦) إعراب الحديث النبوى : ٢٨٧ .







عن جدّه أنه أتى رسول الله ﷺ ، فقال يا رسول الله، من أبرُّ؟ قال «أمك وأباك ، وأختك وأخاك، ومولاك الذي يلي ذلك، حقا واجبا، ورحمًا موصولة» (١) فعطف كلمة «أباك» يقتضى أن يكون المعطوف عليه وهو كلمة «أمك» منصوبة : لأن التابع يتبع المتبوع رفعاً ونصباً وجرأً وفى رواية ثالثة : يا رسول الله من أحقُّ بحُسْنِ الصحبة ؟ قال : أمك ثم أمك ثم أمك ، ثم أباك ، ثم أدناك أدناك» . (٢)

فقوله : « ثم أباك » بالنصب هكذا ، يكون منصوباً بفعل محذوف، والتقدير : ثم برّ أباك .

(١) أخرجه أبو داود ، رقم (٥١٤٠) فى الأدب ، باب بر الوالدين .

(٢) رياض الصالحين ، باب بر الوالدين وصلة الأرحام ١٥٤

## المسألة الثانية

فى توجيه كلمة « كل ، بالرفع وبالنصب

عن أبى هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كلُّ  
سَلَامَى (١) من الناس عليه صدقة، كلُّ يوم تطلع فيه الشمس» قال :  
« تعدلُ بين الاثنين صدقة ، وتعينُ الرجلُ فى دابته ، فتحملهُ عليها أو  
ترفع له عليها متاعه صدقة » ، قال : «والكلمةُ الطيبةُ صدقة ، وكلُّ  
خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة ، وتميط الأذى عن الطريق  
صدقة » (٢) .

قول صلى الله عليه وسلم : « كلُّ يوم تطلع فيه الشمس » روى برفع «كُلُّ»  
وينصبها ، فعلى رواية النصب تكون ظرفاً لما قبله . وعلى رواية  
الرفع تكون مبتدأ ، وجملة تطلع فيه الشمس خبره .

---

(١) السَلَامَى : واحدة السَلَامِيَّاتِ وهى مفاصل الأنامل .

(٢) البخارى ٢٢٦/٥ فى الصلح ، باب فضل الإصلاح بين الناس ، ٦٣/٥ .

٩٢ فى الجهاد ، باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر ، باب من

أخذ بالركاب ونحوه ، وأخرجه مسلم برقم (١٠٠٩) فى الزكاة ، باب

بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف .



## المسألة الثالثة

(باب الفاعل)

★ جواز استعمال «ما» نافية واستفهامية

★ جواز استعمال «لا» نافية ونافية

عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف في رمضان ، فإذا صلى الغداة دخل مكانه الذي اعتكف فيه . فاستأذنته عائشة أن تعتكف ، فأذن لها فضربت فيه قبةً ، فسمعت بها حفصةً فضربت قبةً ، وسمعت زينبُ بها فضربت قبةً أخرى . فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغداة أبصر أربع قباب ، فقال : ما هذا ؟ فأخبر خبرهن ، فقال : ما حملهن على هذا ؟ البرُّ ؟ انزعوها فلا أراها ، فنزعته ، فلم يعتكف في رمضان ، حتى اعتكف في آخر العشر من شوال » (١) .

في هذا الحديث شاهدان : الأول : قوله عليه صلى الله عليه وسلم : « ما حملهن على هذا ؟ البرُّ » . رويت كلمة (البرُّ) بالرفع والأسلوب خبري ، أي أن «ما» نافية وعلى هذا تعرب فاعلاً لـ «حمل» والمعنى عليه : «ما حملهن البرُّ على هذا» . كما رويت بالرفع لكنها مسبوقة بهمزة استفهام «البرُّ» وعلى هذا فإن الأسلوب إنشائي وارد بصيغة

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري : كتاب الاعتكاف ، باب الاعتكاف

في شوال ٤ : ٢٨٣ ، ٢٨٤ .

الاستفهام ، ولذا تعرب مبتدأ وخبره محذوف تقديره ألبر كائن أو حاصل (١) الثانى : قوله عليه الصلاة والسلام: «فلا أراها» الفعل بالرفع وبالجزم . فعلى الرفع فإن «لا» نافية . وعلى الجزم فإن «لا» ناهية . ولكن كيف ينهى المرء نفسه إذا كان الفعل مبنياً للفاعل «فلا أراها» . نقول هذا وارد فى الأسلوب العربى وإن كان قليلاً . قال النابغة الذبياني . (٢)

لا أعرفن ربرياً حوراً مدامعها مردفات على أعجاز أكوار  
وقال الفرزدق (٣) :

إذا ما خرجنا من دمشق فلا نعد لها أبداً مادام فيها الجراضم  
فإن كان المضارع مبنياً للمجهول : «فلا أراها» لم يكن دخول «لا» الناهية عليه قليلاً وذلك كقوله . (٤)

يا حار لا أزمين منكم بداهية لم يلقها سوقةً قبلى ولا ملك

(١) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٩ : ٢٢٤ .

(٢) الديوان ٧٥ دار المعارف وفيه :

لا أعرفن ربرياً حوراً مدامعها كأن أبقارها نعاج دوار  
وانظر سيبويه ٢ : ١٥٠ .

(٣) قيل : إنه للفرزدق وليس فى ديوانه . ونسبه ابن هشام فى مغنى

اللبيب الى الفرزدق . مغنى اللبيب : ٢٢٦ بتحقيق الدكتور مازن المبارك وآخرين .


(٤) هو زهير بن أبى سلمى . ينظر : شرح جمل الزجاجى : ١٦٩ . ديوانه :

قال ابن هشام : « ويكثرُ » « لا أخرجُ » و « لا نُخرجُ » ؛ لأن المنهَى  
غيرُ المتكلم (١) . وذلك لأن الأصل « لا يُخرجُنِي أحدٌ » ببناء الفعل  
للمعلوم ، وفاعله هو أحد ، وياء المتكلم مفعول به ، فحذف الفاعل ،  
وبنى الفعل للمفعول ، وجعل المفعول به فاعلاً فاستتر وجوباً . والمعنى  
عليه فى هذه الرواية « لا يرينى أحدٌ » فحذف الفاعل وناب المفعول  
به منابه فاستتر وجوباً ، فصار « لا أرها » و « ها » مفعول ثان . (٢)

---

(١) أوضح المسالك ٤ : ٢٠١ بتحقيق الشيخ محمد محيى الدين عبد الحميد

(٢) مسلم ١٤ : ٢٧ . كتاب « اللباس والزينة » .





## المسألة الرابعة

فى توجيه كلمة «نار» بالرفع وبالنصب

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « الذي يشربُ  
فى إناء الفضة ، إنما يجرجرُ فى بطنه ناراً من جهنم » .

رويت كلمة «نار» الواردة فى الحديث بالرفع والنصب . فعلى  
رواية النصب يكون الفاعل هو الشارب مضمراً فى قوله «يجرجر»  
والمعنى عليه : أى يلقىها فى بطنه بجرعٍ متتابع ، يسمع له جرجرة ،  
وهى الصوت ، لتردده فى حلقه . ويؤيد هذا الرواية الأخرى : « من  
شرب فى إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجرُ فى بطنه ناراً من  
جهنم » (١) . وعلى رواية الرفع يكون «النار» فاعله والمعنى عليه :  
تصوّتُ النارُ فى بطنه ، والجرجرة : هى الصوت ، ويسمى المشروب  
ناراً ؛ لأنه يؤول إليها ، كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ  
أموالَ اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم نارا ﴾ (٢) .

قال النووى فى شرح مسلم : «اتفق العلماء من أهل الحديث  
واللغة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من يجرجر،  
واختلفوا فى راء النار فى الرواية الأولى ، فنقلوا فيها النصب  
والرفع، وهما مشهوران فى الرواية ، وفى كتب الشارحين وأهل

(١) مسلم ١٤ : ٣٠ . كتاب « اللباس والزينة » .

(٢) النساء : ١٠ .

الغريب واللغة . والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به  
الازهرى وآخرون من المحققين ، ورجحه الزجاج والخطابي  
والاكثرون، ويؤيده الرواية الثالثة : يجر جر في بطنه ناراً من  
جهنم « (١) .

---

(١) مسلم ١٤ : ٢٧ (هامش) .

## المسألة الخامسة

فى توجيه إسناد الفعل «حرم» ، إلى ضمير الواحد

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح بمكة : « إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة ، والخنزير ، والأصنام ، فقيل : يارسول الله ، أرايت شحوم الميتة ؟ فإنها تطلى بها السفن ، وتدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس ؟ فقال : « لا ، هو حرام » ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : « قاتل الله اليهود ، إن الله لما حرم عليهم شحومها أجملوه (١) ، ثم باعوه ، فاكلوا ثمنه » . (٢)

قوله صلى الله عليه وسلم : « إن الله ورسوله حرم » بإسناد الفعل «حرم» إلى ضمير الواحد وكان الأصل حرمًا وفى بعض الروايات لابن مردويه من وجه آخر عن الليث : « إن الله ورسوله حرمًا » وقد صح حديث أنس فى النهى عن أكل الحمر الأهلية : « إن الله ورسوله ينهيانكم » ووقع فى رواية النسائي فى هذا الحديث «ينهاكم» . والإفراد جائز فى مثل هذه المسألة ووجه جوازه الإشارة إلى أن أمر النبى ناشئ

---

(١) أجملوه : أذابوه واستخرجوا دهنه حتى يصير ودكًا فيزول عنه اسم الشحم .

(٢) البخارى ٢٢٩/٥ ، ٢٢٠ فى البيوع ، باب بيع الميتة والأصنام ، ومسلم برقم (١٥٨١) فى المساقاة ، باب تحريم بيع الخمر والميتة . والترمذى برقم (١٢٩٧) فى البيوع ، باب بيع الخنزير .

عن أمر الله تعالى ، وهو نحو قول تعالى : ﴿ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ ﴾ (١) والمختار في هذه المسألة أن الجملة الأولى حذفت لدلالة الثانية عليها ، والتقدير عند سيبويه : والله أحق أن يُرْضُوهُ ، وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ (٢) وهو كقول قيس بن الخطيم :  
نحن بما عندنا ، وأنت بما عندك راضٍ ، والرأى مختلفٌ  
والتقدير : «نحن بما عندنا راضون» .

---

(١) التوبة : ٦٢ .

(٢) مغنى اللبيب بتحقيق الدكتور مازن المبارك وآخرين ٥٠٩ ، ٥١٠ .

## المسألة السادسة

فى توجيه كلمة «مثل» الرفع وبالنصب

عن أبى هريرة رضي : أن رسول الله ﷺ قال : « بينا رجلٌ يمشي فاشتد عليه العطشُ ، فنزل بئراً فشرب منها ، ثم خرج فإذا هو كلبٌ يلهثُ يأكلُ الثرى من العطش ، فقال : لقد بلغ هذا مثلُ الذى بلغ بى . فملاً خُفه ثم أمسكه بفيه ، ثم رقى فسقى الكلبُ ، فشكر الله له فغفر له . قالوا : يارسول الله وإن لنا فى البهائم أجراً؟ قال : فى كل كبدٍ رطبة أجرٌ ، (١) .

قوله ﷺ : «لقد بلغ هذا مثلُ الذى بلغ بى» كلمة «مثل» رويت برفعها وبنصبها ، فبرفعها تكون فاعلاً ، واسم الإشارة مفعولاً به ، وبنصبها تكون مفعولاً به ، واسم الإشارة فاعلاً ، وهى صفة لمصدر محذوف ، أو صفة لمفعول محذوف ، والتقدير : «لقد بلغ هذا الكلب مبلغاً مثل الذى بلغ بى ، أو عطشاً مثل الذى بلغ بى» .

(١) رواه مالك فى الموطأ باب صفة النبى ﷺ برقم ٢٢ .



## المسألة السابعة

إسناد الفعل إلى الجمع مع وجود ضميره مظهراً

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : « مَنْ كُنَّ لَهُ ثَلَاثُ وَبَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ وَيُرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَيْتَةَ ... » (١) الشاهد في قوله : « كُنَّ » بتشديد النون ، بإدغام نون النسوة في نون كان ، فأسند الفعل إلى ضمير الجمع مع وجود الفاعل مظهراً « ثلاث » والرواية الأخرى : « من شأن له » ، أو « من كانت له » والرواية الأولى لها نظير آخر ترويه السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : « كُنَّ النِّسَاءُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يُصَلِّينَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم السُّبْحَ ، ثُمَّ يَنْصَرِفْنَ وَهُنَّ مُتَلَفَعَاتٌ بِمِرْوَطِينَ ، مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ » (٢) ، والشاهد فيه أيضاً : « كُنَّ » والوجه في الرواية المشهورة « كُنَّ » أنه جعل النون علامة منونة للجمع وليست اسماً مضمراً (٣) كما أن تاء التانيث في قولك : قامت وقعدت هند ، علامة لا اسم وقد ورد هذا في قول أبي عبد الرحمن محمد بن عبد الله العتبي :

رأين الغواني الشيب لاج بعارضي فأعرضني عني بالحدود النواضر  
فإن الشاعر قد وصل الفعل بنون النسوة في قوله : « رأين » مع

(١) مسند الإمام أحمد ٣ : ٢٠٢ .

(٢) رواه أصحاب الكتب الستة . والمروط : جمع مرط ، وهو كساء من

صوف أو خز . والغلس : ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بضوء الصباح .

(٣) الكتاب ١ : ٥ .

ذكر الفاعل الظاهر بعده، وهو قوله «الغوانى» وقيل: إن النون اسم مضممر وهو فاعل، و«ثلاث» بدل منه (١). وقيل إن النون اسم مضممر، وهو فاعل لأن كان هنا تامة والجملة الفعلية خبر مقدم و«ثلاث» مبتدأ مؤخر.

ولقد ساق ابن هشام رحمه الله في أوضحه كثيراً من الشواهد التي تجيز أن يسند الفعل إلى المثني أو الجمع بنوعيه مع وجود ضميره مظهراً، وأن البصريين حكوا هذا عن طييء وبعضهم عن أزد شنوءة ثم قال: «والصحيح أن الألف والواو والنون في ذلك أحرف دلوا بها على التثنية والجمع، كما دلّ الجميع بالتاء في نحو «قامت» على التانيث، لا أنها ضمائر الفاعلين، وما بعدها مبتدأ على التقديم والتأخير، أو تابع على الإبدال من الضمير» (٢).

(١) إعراب الحديث النبوى: ١٠٢، ١٠٣.

(٢) أوضح المسالك ٢: ١٠٥ بتحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبدالحميد.



## المسألة الثامنة

### باب المفعول به

توجيه كلمة «عضوا» بالرفع والنصب

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ترى المؤمنين في ترأحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد، إذا اشتكى عضواً تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى » (١).

الشاهد في قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم : « إذا اشتكى عضواً » رويت كلمة «عضواً» بالنصب وبالرفع فعلى النصب يكون موقعها الإعرابي مفعولاً به ، والفاعل يكون ضميراً مستتراً يعود على الجسم ، أى إذا اشتكى الجسد عضواً من أعضائه تداعى له سائر الأعضاء بالألم والحرارة . وهذا يعطينا أن كل عضو مرتبط بالأعضاء الأخرى ارتباطاً وثيقاً . فإذا أصاب العضو أى خلل، فإن الجسم كله يشتكى . وعلى رواية الرفع يكون موقعها الإعرابي «فاعلاً» ، « اشتكى عضو » فالشكوى تكون من العضو نفسه ، ثم تنتقل إلى سائر الأعضاء ، لأن الجسم كله مرتبط ببعضه ببعض . ويؤيد هذا رواية مسلم : « المؤمنون كرجل واحد ، إذا اشتكى رأسه تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر » (٢) .

(١) فتح الباري م ١٠ « باب رحمة الناس بالبهائم » : ٤٢٨ .

(٢) مسلم م ٨ ج ١٦ كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم : ١٤٠ .



## المسألة التاسعة

### باب الاستثناء

#### الاستثناء التام الموجب

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول :  
« كل أمتي معافى إلا المجاهرين . وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله فيقول : يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ، ويصبح يكشف ستر الله عليه » (١) .

الشاهد في قوله صلى الله عليه وسلم : « المجاهرين » فإن هذه الكلمة رويت بالنصب وبالرفع والاستثناء هنا تام موجب ، وقد ذهب جمهور النحاة إلى وجوب نصب المستثنى بـ « إلا » إذا كان الكلام تاماً موجباً نحو قوله تعالى « فشربوا منه إلا قليلاً منهم » (٢) .

وحكى ابن مالك عن ابن عصفور - وتابعه أبو حيان - أن النصب جائز لا واجب . يقول ابن مالك : « ولا يعرف أكثر المتأخرين من البصريين في هذا النوع إلا النصب وقد أغفلوا وروده مرفوعاً بالابتداء ، ثابت الخبر ومحذوفه . فمن ثابت الخبر قول ابن أبي قتادة : « أحرموا كلهم إلا أبو قتادة لم يحرم » فـ « إلا » بمعنى « لكن »

(١) فتح الباري م ١٠ كتاب الأدب ، باب ستر المؤمن على نفسه : ٤٨٦ .

(٢) البقرة : ٢٤٩ .

و «أبو قتادة» مبتدأ ، و «لم يحرم» خبره . ومن الابتداء بعد إلا محذوف الخبر ، قول النبي ﷺ : « ولا تدرى نفسُ بأى أرض تموت إلا الله » (١) . أى لكن الله يعلم بأى أرض تموت كل نفس . ومن ذلك قول النبي ﷺ الوارد فى رواية الرفع : « كل أمتى معافى إلا المجاهرون » أى لكن المجاهرون بالمعاصى لا يُعافون » (٢) . وعلى هذا تحمل قراءة أبى والأعمش (٣) « فشربوا منه إلا قليلاً » (٤) بالرفع أى : إلا قليل منهم لم يشربوا . ويقرر ابن مالك أن للكوفيين - رأياً آخر، وهو أن يجعلوا «إلا» حرف عطف ، وما بعدها معطوف على ما قبلها » (٥) .

(١) أخرجه البخارى فى ٩٧ - كتاب التوحيد ، ٤ - باب قول الله : «عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً» .

(٢) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : ٤٣ .

(٣) مختصر فى شواذ القراءات من كتاب البديع لابن خالويه : ١٥ .

(٤) البقرة : ٢٤٩ .

(٥) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح : ٤٤ .

## المسألة العاشرة

### باب النعت

نعت مجرور «رب»

عن أم مسلمة رضيها قالت : استيقظ النبي - صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فقال : «سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن، وماذا فُتِح من الخزائن. أيقنطوا صواحبات الحجر، فرب كاسية في الدنيا عارية في الآخرة» . (١)

الشاهد في هذا الحديث قوله : «عارية» بتخفيف الياء ، وقد رويت بالجر في أكثر الروايات . قال العيني : « قال القاضي : أكثر الروايات بخفض عارية على الوصف، وقال السهيلي : الأحسن عند سببويه الخفض على النعت ، لأن ربّ عنده حرف جر يلزم صدر الكلام» (٢) ، كما رويت بالرفع على أنها خبر لمبتدأ محذوف ، والتقدير : « هي عارية» والجملة في محل رفع أو في محل جر نعت لقوله : «كاسية» واختار الكسائي أن يكون «رب» اسماً مبتدأ، والمرفوع خبرها (٣) . واستدل ابن مالك رحمه الله بهذا الحديث على أن «رب» في الغالب للتكثير لأن هذا الوصف للنساء ، ومن أكثر أهل النار (٤) .

(١) فتح الباري : م ١ : ٢١٠ ، كتاب العلم ، باب العلم والعظة بالليل .

(٢) عمدة القارى شرح صحيح البخارى ٢ : ١٤١ .

(٣) المصدر السابق الجزء نفسه ، والصفحة نفسها .

(٤) فتح الباري م ١ : ٢١٠ .



## المسألة الحادية عشرة

### باب الممنوع من الصرف

#### العلمية وزيادة الالف والنون

عن عائشة رضي عنها أن رسول الله ﷺ « وضع لحسان منبراً في المسجد ينافح عنه بالشعر ، ثم يقول رسول الله - ﷺ : « إن الله ليؤيد حسانَ بروح القدس ، وينافح عن رسول الله ﷺ » (١) .

الشاهد في هذا الحديث في كلمة «حسان» فقد رويت ممنوعة من التنوين ورويت منونة «حساناً» في بعض الروايات : « إن الله عز وجل ليؤيد حساناً » (٢) . فعلى منعه من الصرف يكون مشتقاً من الحسّ (٣) فتكون النون زائدة ، فيجتمع فيه التعريف وزيادة الألف والنون . وعلى صرفه يكون مشتقاً من الحسن ؛ لأن النون فيه أصلية . قال ابن دريد : « وقد سمّت العرب (حسان) ويجوز أن يكون اشتقاقه من شينين ، فإما أن يكون من الحسن فهو فعال ، وينصرف في المعرفة والنكرة ، وإن كان من الحسّ ، وهو القتل الشديد فالنون فيه زائدة ، وهو فعلاّن لا ينصرف » (٤) .

(١) مسند الإمام أحمد ٦ : ٧٢ . سنن الترمذي ٨ : ٦٣ برقم ٢٨٤٩ .

(٢) إعراب الحديث النبوي لأبي البقاء العكبري : ٣٦٦ برقم ٢٩٠ .

(٣) الحسّ بفتح الحاء : الاستئصال . يقال : حسّ فلاناً : قتله باستئصال

رأسه وفي النزول العزيز : « ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنِهِ »

آل عمران : ١٥٢ .

(٤) الجمهرة ٢ : ١٥٧ . وانظر كتاب الاشتقاق لابن دريد : ٤٤٩ .

1.  $\frac{1}{2}$

2.  $\frac{1}{3}$

3.  $\frac{1}{4}$

4.  $\frac{1}{5}$

5.  $\frac{1}{6}$

6.  $\frac{1}{7}$

7.  $\frac{1}{8}$

8.  $\frac{1}{9}$

9.  $\frac{1}{10}$

10.  $\frac{1}{11}$

11.  $\frac{1}{12}$

12.  $\frac{1}{13}$

13.  $\frac{1}{14}$

14.  $\frac{1}{15}$

15.  $\frac{1}{16}$

16.  $\frac{1}{17}$

17.  $\frac{1}{18}$

18.  $\frac{1}{19}$

19.  $\frac{1}{20}$

20.  $\frac{1}{21}$

21.  $\frac{1}{22}$

22.  $\frac{1}{23}$

23.  $\frac{1}{24}$

24.  $\frac{1}{25}$

25.  $\frac{1}{26}$



## المسألة الثانية عشرة

### نواصب المضارع

نصب المضارع بـ «ان» ، مضمرة وجوبا بعد فاء السببية

عن ابي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول : مَنْ يدعوني فأستجيب له ، مَنْ يسألني فأعطيه ، مَنْ يستغفرني فأغفر له » (١) .

الشاهد في هذا الحديث قوله «فأستجيب»، «فأعطيه»، «فأغفر له» حيث روى الفعل في كل من الأفعال الثلاثة منصوباً بأن مضمرة وجوباً بعد فاء السببية المسبوقة بالطلب وهو الاستفهام ، وذلك كقوله تعالى : « فَهَلْ لَنَا مِنْ شَفْعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا » (٢) كما روى كل فعل من هذه الأفعال مرفوعاً على الاستئناف ، فالفاء استئنافية، وجملة الفعل مع فاعله المستتر وجوبا في محل رفع خبر لمبتدأ محذوف والتقدير : فأننا أستجيب له ، «فأننا أعطيه» ، « فأننا أغفر له» ولهذا الوجه شاهد من الشعر العربي . يقول جميل بن عبد الله بن معمر العذري :

ألم تسأل الرّب القوّاءَ فينطقُ  
وهلّ تخبرنك اليوم بيّداء سمّلقُ

(١) فتح الباري ٢ : ٢٨ ، كتاب التهجد ، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل

(٢) الأعراف : ٥٢ .

وقد قرىء برفع المضارع وينصبه فى قوله تعالى : « من ذا الذى يقرضُ الله قرضاً حسناً فيضاعفه » (١) « فأما الرفع فهو الوجه ؛ لأنه محمول على « يقرضُ » أو على الانقطاع من الأول ؛ فكأنه قال : (فهو يضاعف) ومن نصب فعلى جواب الاستفهام » (٢) .

---

(١) الحديد : ١١ .

(٢) حجة القراءات لأبى زرعاً بتحقيق الأستاذ سعيد الأفغانى : ٦٩٩ .

## المسألة الثالثة عشرة

(باب الجواز م)

جواز استعمال (لا) ناهية

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله أي الصدقة أفضل ؟ قال : أن تصدق وأنت صحيح حريص ، تأمل الغني وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت : لفلان كذا ولفلان كذا ، وقد كان لفلان » (١) .

قوله صلى الله عليه وسلم « ولا تمهل » يروى بالجزم والرفع والنصب . فعلى الجزم يكون الأسلوب إنشائياً ورد بصيغة النهي والغرض منه توجيه الأمة الى ما ينبغي فعله من الصدقة في وقت الصحة والحرص ، فلا يؤخرها حتى يقترب إلى نهاية أجله ، ويشرف على الهلاك ، فيبدأ يوزع الصدقات في وقت مرضه بسخاء . وسخاوته بالمال في مرضه لا تمحو عنه وصمة البخل والشح التي لحقت في صحته . وعلى الرفع : « لا تمهل » يكون الفعل المضارع منفيًا بـ « لا » فالأسلوب خبري لكنه يحمل معنى النهي وهو أبلغ - كقوله صلى الله عليه وسلم : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه » (٢) ، وعلى النصب يكون التقدير : « وأن لا تمهل » فالفعل معطوف على قوله : « أن تصدق » .

(١) مسلم ١٤ : ٢٧ كتاب « اللباس والزينة » .

(٢) البخاري : البيوع ، والنكاح . ومسلم كذلك .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : سئل رسول الله ﷺ : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال : « لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورس ، وإن لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعنين » (١) .

قوله ﷺ : « لا يلبس » روى برفع الفعل ويجزئه فإن رفعت الفعل وضممت السين فالأسلوب خبري ، والمراد منه النهي ، كأن النهي امتثل وصار خبراً من الأخبار والغرض منه : الإرشاد والتعليم والنصح ونظير هذا قوله ﷺ : « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبته » ، وإذا جازمت الفعل كسرت السين ، فهو نهى لفظاً ومعنى .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه ، ولا تسال المرأة طلاق أختها لتكفأ ما فى إنائها » (٢) .

قوله ﷺ : « ولا يبيع الرجل ، ولا يخطب » روى برفع الفعلين « يبيع ، ويخطب » كما روى بجزمهما فعلى الرفع هما أسلوبان خبريان بمعنى النهي ، وسياق النهي فى صورة الخبر أبلغ فى المنع ، وأما على الجزم فهما نهى صريح .

(١) البخارى كتاب العلم : ٥٢ .

(٢) البخارى . كتاب البيوع : ٨ ، وفى باب الإجارة : ١٤ ، ومسلم فى

النكاح والبيوع .

## المسألة الرابعة عشرة

فى توجيه الفعل «يضرب» بالرفع وبالجزم

عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر فقال: «يا أيها الناس: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام. قال: فأى بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام. قال: فأى شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام. قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا وفى شهركم هذا، فأعادها مراراً ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت، قال ابن عباس - رضي الله عنه - فوالذى نفسى بيده إنها لو صيته إلى أمته، فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض» (١).

قوله ﷺ: «يضرب بعضكم» روى برفع الفعل وجزمه فإذا رفعت كان موضع الجملة من «يضرب» وفاعله المستتر جوازاً «فى محل نصب صفة لـ «كفاراً»: لأن الجمل بعد النكرات صفات، وبعد المعارف أحوال. ويكون المعنى عليه (٢): أى لا ترجعوا بعدى كفاراً متصفين بهذه الصفة القبيحة. يعنى ضرب بعضكم رقاب آخرين. ويجوز أن تكون الجملة حالاً من ضمير «لا ترجعوا»، والمعنى عليه: لا ترجعوا بعدى كفاراً حال ضرب بعضكم رقاب بعض. ويجوز أن

(١) البخارى باب العلم، وأبو داود فى الإجارة، وابن ماجه فى الفتن.

(٢) عمدة القارى صحيح البخارى: ١٥٥.

تكون جملة استثنائية ، كأنه قيل : كيف الرجوع كفاراً ؟ فقال :  
يضربُ بعضكم رقاب بعض . وإذا جزمت «يضرب» يكون ذلك على  
تقدير شرط مضمّر ، أى إن ترجعوا كفاراً يضربُ بعضكم  
رقاب بعض . ونظير هذا قوله تعالى : ﴿ فهِبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وِلْيَا \*  
يُرْثِي ﴾ (١) برفع الفعل «يرثي» ويجزمه (٢) .

أما بعد : فهذه محاولة أولى سنتلوها محاولات أخرى على هذا  
الدرب ، أرجو من الله تبارك وتعالى أن يكملها بالنجاح والتوفيق ،  
ويجعلها فى ميزان الحسنات ، يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى  
الله بقلب سليم . وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم .

---

(١) مريم : ٦٠٥ .

(٢) إعراب الحديث النبوى للعبرى : ٢١٢ ، ٢١٣ .